

Distr.: General
19 February 2010
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والستون
البند ١٣٣ من القائمة الأولية*
تخطيط البرامج

الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣

الباب الثاني: الخطة البرنامجية لفترة السنتين

البرنامج ٥

استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية

المحتويات

الصفحة

٢ التوجه العام
٥ الولايات التشريعية

* A/65/50.



التوجه العام

١-٥ يتمثل الهدف العام للبرنامج في تعزيز التعاون الدولي في تسخير الاستخدامات السلمية للفضاء الخارجي لأغراض التنمية الاقتصادية والاجتماعية والعلمية، لا سيما لصالح البلدان النامية. واستمد السند التشريعي للبرنامج واتجاهه من قرارات الجمعية العامة ذات الصلة ومقررات لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، التي أنشأتها الجمعية العامة في عام ١٩٥٩. بموجب قرارها ١٤٧٢ ألف (د-١٤).

٢-٥ وترد توصيات ذات أهمية خاصة بالنسبة للعمل الذي سيُضطلع به في إطار هذا البرنامج في قرارات الجمعية العامة ٦٨/٥٤ و ٢/٥٩ و ١١٥/٥٩ و ١١٠/٦١ و ١١١/٦١ و ١٠١/٦٢ و ٢١٧/٦٢ و ٨٦/٦٤.

٣-٥ وترد في تقرير اللجنة ذي الصلة (A/59/174) خطة عمل اللجنة لمواصلة تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (اليونيسيس الثالث) التي يتضمنها القرار المعنون "الألفية الفضائية: إعلان فيينا بشأن الفضاء والتنمية" الذي أيدته الجمعية العامة بموجب قرارها ٦٨/٥٤. وتشكل خطة العمل التي أيدتها الجمعية العامة في قرارها ٢/٥٩ استراتيجية طويلة الأجل لتحسين الآليات على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي من أجل تطوير وتعزيز استخدام علوم وتكنولوجيا الفضاء وتطبيقهما. وتنفيذ تلك الاستراتيجية، ستوفر اللجنة جسرا بين المستعملين والجهات المحتمل الاستعانة بها في القيام بأعمال التطوير والخدمات المستندة إلى الأنشطة الفضائية، وستستفيد من الشراكات القائمة بين أمانتها والدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الدولية غير الحكومية.

٤-٥ وقد أنشأت الجمعية العامة بموجب قرارها ١١٠/٦١ برنامج الأمم المتحدة للمعلومات الفضائية من أجل إدارة الكوارث والاستجابة في حالات الطوارئ لإتاحة وصول الجميع إلى كافة أنواع المعلومات والخدمات الفضائية المتصلة بإدارة الكوارث دعما لدورة إدارة الكوارث بأكملها. والبرنامج وصلة شبكية للحصول على المعلومات الفضائية من أجل دعم إدارة الكوارث، وجسر يربط بين أوساط إدارة الكوارث والأوساط الفضائية، وميسر لبناء القدرات وتعزيز المؤسسات، لا سيما في البلدان النامية.

٥-٥ ولاحظت الجمعية العامة في قرارها ١١١/٦١ مع التقدير إنشاء اللجنة الدولية المعنية بالنظم العالمية للملاحة بواسطة السواتل. وتقوم اللجنة الدولية بتعزيز التعاون، حسب الاقتضاء، بشأن المسائل موضع الاهتمام المشترك المتصلة باستخدام المدين للسواتل في تحديد المواقع والملاحة والتوقيت والخدمات ذات القيمة المضافة. ورحبت الجمعية العامة في قرارها ٨٦/٦٤ بما أحرزته اللجنة الدولية من تقدم، وأيدت توصية لجنة استخدام الفضاء الخارجي

في الأغراض السلمية بأن يواصل مكتب شؤون الفضاء الخارجي التابع للأمانة العامة القيام بدور الأمانة التنفيذية للجنة الدولية ومنتدى مقدمي الخدمات التابع لها.

٦-٥ وقد أفضت الإجراءات التي اتخذتها لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بهدف تعزيز النظام القانوني الدولي الذي ينظم استخدام الفضاء الخارجي إلى اتخاذ الجمعية العامة للقرارين ١١٥/٥٩ و ١٠١/٦٢. والتقارير المذكوران اللذان يهدفان إلى تيسير الانضمام إلى معاهدات الأمم المتحدة المتعلقة بالفضاء الخارجي وتطبيق أحكامها، وخصوصا اتفاقية المسؤولية الدولية عن الأضرار التي تحدثها الأجسام الفضائية واتفاقية تسجيل الأجسام المطلقة في الفضاء الخارجي، يتضمنان توصيات بشأن تطبيق مفهوم "الدولة المطلقة" وبشأن تحسين ممارسة الدول والمنظمات الحكومية الدولية في مجال تسجيل الأجسام الفضائية. وسيواصل البرنامج دعم الجهود التي تبذلها اللجنة باتخاذ الإجراءات اللازمة لمساعدة الدول في بناء قدراتها أو تحسينها في مجال قانون الفضاء.

٧-٥ وأقرت الجمعية العامة في قرارها ٢١٧/٦٢ المبادئ التوجيهية التي وضعتها لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية للتخفيف من الحطام الفضائي (A/62/20)، الفقرتان ١١٧ و ١١٨ والمرفق) وتتضمن هذه المبادئ التوجيهية، التي ستُنفذ على أساس تطوعي، الممارسات الحالية لعدد من المنظمات الوطنية والدولية. ورحبت الجمعية العامة بموجب قرارها ٨٦/٦٤ بإطار الأمان الخاص بتطبيقات مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي (A/AC.105/934) الذي اعتمده اللجنة الفرعية العلمية والتقنية وأقرته لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية. ويشجع إطار الأمان الذي وُضع بالتعاون مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية على الاستخدام الآمن لمصادر الطاقة النووية.

٨-٥ وسيعزز تنفيذ البرنامج الجهود المبذولة على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي، بما في ذلك بين كيانات منظومة الأمم المتحدة والكيانات الدولية ذات الصلة بالفضاء، وذلك لتعظيم فوائد استخدام علوم وتكنولوجيا الفضاء وتطبيقاتها.

هدف المنظمة: زيادة تعزيز التعاون الدولي بين الدول الأعضاء والكيانات الدولية في الاضطلاع بالأنشطة الفضائية للأغراض السلمية واستخدام علوم وتكنولوجيا الفضاء وتطبيقاتها في سبيل تحقيق أهداف التنمية المستدامة المتفق عليها دوليا

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
'١' ازدياد عدد الدول والمنظمات الحكومية الدولية التي تنضم إلى معاهدات ومبادئ الأمم المتحدة المتعلقة بالفضاء الخارجي والقرارات ذات الصلة أو تتخذ إجراءات لتنفيذها	(أ) زيادة فهم المجتمع الدولي وقبوله وتنفيذه للنظام القانوني الذي وضعته الأمم المتحدة لتنظيم أنشطة الفضاء الخارجي

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
٢' ازدياد عدد البلدان التي تتلقى الدعم لبناء قدراتها أو تعزيزها في مجال قانون الفضاء	(ب) تعزيز قدرات البلدان على استخدام علوم وتكنولوجيا الفضاء وتطبيقهما في المجالات المتصلة بالتنمية المستدامة على وجه الخصوص
١' ازدياد عدد البلدان التي تتلقى خدمات التدريب في مجال علوم وتكنولوجيا الفضاء وتطبيقهما	(ب) تعزيز قدرات البلدان على استخدام علوم وتكنولوجيا الفضاء وتطبيقهما في المجالات المتصلة بالتنمية المستدامة على وجه الخصوص
٢' ازدياد عدد البلدان التي تنتفع من علوم وتكنولوجيا الفضاء وتطبيقهما	(ج) زيادة الاتساق والتآزر في الأعمال المتعلقة بالفضاء التي تقوم بها كيانات منظومة الأمم المتحدة والكيانات الدولية ذات الصلة بالفضاء في مجال استخدام علوم وتكنولوجيا الفضاء وتطبيقهما كأدوات للنهوض بالتنمية البشرية وزيادة التطوير الشامل للقدرات
(ج) ازدياد عدد الشراكات و/أو أوجه التآزر مع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة والكيانات والصناعات ذات الصلة بالفضاء لتحسين الوعي وتعزيز القدرات واستخدام علوم وتكنولوجيا الفضاء وتطبيقهما	(ج) زيادة الاتساق والتآزر في الأعمال المتعلقة بالفضاء التي تقوم بها كيانات منظومة الأمم المتحدة والكيانات الدولية ذات الصلة بالفضاء في مجال استخدام علوم وتكنولوجيا الفضاء وتطبيقهما كأدوات للنهوض بالتنمية البشرية وزيادة التطوير الشامل للقدرات
١' ازدياد عدد البلدان التي تطلب المساعدة التقنية الاستشارية المنهجية المتواصلة وتتلقى تلك المساعدة في مجال استخدام الحلول الفضائية في خطط وسياسات إدارة الكوارث وفي تنفيذ أنشطة الحد من الكوارث	(د) زيادة فهم البلدان والمنظمات الدولية والإقليمية المعنية لسبل الحصول على كافة أنواع المعلومات الفضائية وتطوير قدراتها على استخدامها دعماً لدورة إدارة الكوارث بأكملها
٢' ازدياد عدد الأوساط المعنية بالتصدي للكوارث التي تستخدم المعلومات الفضائية	(د) زيادة فهم البلدان والمنظمات الدولية والإقليمية المعنية لسبل الحصول على كافة أنواع المعلومات الفضائية وتطوير قدراتها على استخدامها دعماً لدورة إدارة الكوارث بأكملها
١' ازدياد عدد الدول والكيانات المشاركة في تحسين فرص الحصول على خدمات تحديد المواقع والملاحة والتوقيت اعتماداً على المعلومات الفضائية	(هـ) زيادة فهم واستخدام تطبيقات النظام العالمي للملاحة بواسطة السواتل في دعم أهداف التنمية المستدامة
٢' ازدياد عدد البلدان التي تنتفع من خدمات تحديد المواقع والملاحة والتوقيت اعتماداً على المعلومات الفضائية	(هـ) زيادة فهم واستخدام تطبيقات النظام العالمي للملاحة بواسطة السواتل في دعم أهداف التنمية المستدامة

الاستراتيجية

٩-٥ يضطلع مكتب شؤون الفضاء الخارجي بالمسؤولية الموضوعية عن تنفيذ البرنامج.

وتشمل الاستراتيجية العامة التي يتبناها المكتب في تحقيق أهداف البرنامج ما يلي:

- (أ) زيادة الوعي بالنظام القانوني الدولي الذي ينظم أنشطة استخدام الفضاء الخارجي، وتعزيز قدرات تنفيذه، بما في ذلك عن طريق وضع تشريعات وطنية في مجال الفضاء، والتشجيع على زيادة فرص تدريس قانون الفضاء؛

(ب) تعزيز القدرات، لا سيما قدرات البلدان النامية، في ميدان تسخير استخدامات وتطبيقات علوم وتكنولوجيا الفضاء لأغراض التنمية المستدامة، وزيادة وعي صناع القرار بمزايا علوم وتكنولوجيا الفضاء وتطبيقهما في تلبية احتياجات المجتمعات في مجال التنمية المستدامة؛

(ج) دعم تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية؛

(د) المساعدة في بناء توافق في الآراء بين الحكومات والأجهزة والمنظمات والبرامج داخل منظومة الأمم المتحدة، فضلا عن المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والصناعات التي تضطلع بالأنشطة المتعلقة بالفضاء؛

(هـ) توثيق علاقات التعاون القائمة وإقامة شراكات جديدة لتعزيز الاستخدام الفعلي للموارد وتحديد آليات جديدة لإتاحة القدرات الفضائية على نحو أيسر لجميع المستخدمين؛

(و) المساهمة في أهداف الهيئات التابعة للأمم المتحدة وغير التابعة لها بمعالجة المسائل المتعلقة بقانون الفضاء وسياساته العامة واستخدام علوم وتكنولوجيا الفضاء وتطبيقها.

الولايات التشريعية

قرارات الجمعية العامة

١٤٧٢ ألف (د-١٤)	التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية
١٧٢١ باء (د-١٦)	التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية
٢٢٢٢ (د-٢١)	معاهدة المبادئ المنظمة لأنشطة الدول في ميدان استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي، بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى
٢٣٤٥ (د-٢٢)	اتفاق إنقاذ الملاحين الفضائيين وإعادة الملاحين الفضائيين ورد الأجسام المطلقة في الفضاء الخارجي
٢٤٥٣ (د-٢٣)	التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية
٣٢٣٥ (د-٢٩)	اتفاقية تسجيل الأجسام المطلقة في الفضاء الخارجي
٩٠/٣٧	مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية

المبادئ ذات الصلة باستخدام مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي	٦٨/٤٧
مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية	٦٨/٥٤
استعراض تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية	٢/٥٩
تطبيق مفهوم "الدولة المُطلقة"	١١٥/٥٩
برنامج الأمم المتحدة للمعلومات الفضائية من أجل إدارة الكوارث والاستجابة في حالات الطوارئ	١١٠/٦١
التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية	١١١/٦١
توصيات بشأن تعزيز ممارسة الدول والمنظمات الحكومية الدولية في تسجيل الأجسام الفضائية	١٠١/٦٢
التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية	٢١٧/٦٢
التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية	٨٦/٦٤